Araştırma Makalesi / Research Article

السّنّة النّبويّة وأثرها في ظاهرة المثنّى على التّغليب، جمعًا ودراسة وتحليلًا

HÜSEYİN YUSUF* / حسين يوسف

ملخص

يدور هذا البحث حول أثر السنة النبوية في المثنى على التغليب، فيقف عند سبعة عشر مثنى مما ابتكرته السنة ولم يُلْفَ في التراث الجاهلي المتناهي إلينا؛ كـ(الأَذَانَانِ): الأذان والإقامة، و(البَرْدَان): صلاة الصبح وصلاة العصر، و(الثّقلان): القرآن وأهل البيت، و(الحَرَمَان): مكة والمدينة، و(الشفاءان): العسل والقرآن الكريم، وقد سلك الباحث المنهج الوصفي والتّاريخي، فوقف عند كل مثنّى في سياقه، مبينًا معناه، وما يحويه سياقه من دلالات بلاغية ولغوية، وقد كان كل مثنى من هذه المثنيات نتيجة جديدة من نتائج هذا البحث، والذي دفعني إلى الكتابة في هذا الموضوع عدم تخصيص دراسة مستقلة تتناول هذه الظاهرة الجديدة في السنة، ومن أهم التحديات التي واجهتني مسألة التحقق من خلو التراث الجاهلي من هذا المثنى، والتأكد من أن ولادته كانت في السنة، وقد كان لمعجم الدوحة التاريخي اليد العليا في ذلك. وقد كان البحث في مقدمة، فتمهيد، فصُلْب البحث الذي سردت فيه الألفاظ حسب ترتيب الحروف الهجائية، ثم خاتمة تضمنت أهم النتائج الّتي خلص إليها الباحث، فثبت للمصادر والمراجع.

* Dr. Öğr. Üyesi, İstanbul 29 Mayıs Üniversitesi Edebiyat Fakültesi, Mütercim Tercümanlık Anabilim Dalı / Assistant Professor, Istanbul 29 Mayıs University, Faculty of Letters, Division of Arabic Translation And Interpreting. Istanbul, Türkiye. ORCID: 0000-0002-0663-0754; e-posta: hyusuf@29mayis.edu.tr

DOI: 10.26570/isad.1482876 • Geliş/Received 12.05.2024 • Kabul/Accepted 12.11.2024
Atıf/Citation Yusuf, Hüseyin, "السّنّة النّبويّة وأثرها في ظاهرة المثنّى على التّغليب، جمعًا ودراسة وتحليلًا", *İslam Araştırmaları Dergisi*, 53 (2025): 155-187.

الكلمات المفتاحية: اللّغة العربيّة، العصر الجاهلي، فقه اللغة، المثنى على التغليب، المؤنث والمذكر.

"Tağlîb" Sanatıyla İkil Yapılan Kelimelerde Hadislerin Etkisi Üzerine Dilbilimsel Analitik Bir Çalışma

Öz

Bu çalışmada "tağlîb" sanatıyla ikil yapılan kelimelere hadislerin etkisi ele alınacaktır. Bu bağlamda bize ulaşan câhiliye kaynaklarında görülmeyip hadislerde görülen on yedi kelime incelenecektir. Örneğin ezân ve kamet için el-ezânân kelimesi, sabah ve ikindi namazları için el-berdân kelimesi, Kur'ân ve ehl-i beyt için es-sekelân kelimesi, Mekke ve Medine için el-heremân kelimesi ile Kurân-ı Kerim ve bal için eş-şifâân kelimesi bu kelimelerden bazılarıdır. Araştırmada betimleyici ve tarihsel yaklaşım benimsenmiş olup her ikil kendi bağlamında incelenmiş, içerdiği anlam ve dilsel imalar açıklanmıştır. Hadislerde tağlîb sanatıyla elde edilen ikiller hakkında bağımsız bir çalışmanın yapılmamış olması bu konunun seçilme nedenleri arasında zikredilebilir. Araştırma konusu hakkında karşılaşılan en önemli zorluklardan biri, İslam öncesi mirasta tağlîb sanatıyla oluşan ikil kelimelerin varlığının tespit edilememesi ve bu olgunun hadislerle ortaya çıkmış olması meselesidir. Bu konunun aydınlatılmasında Mu'cemu'd-Devha et-Târîhî Sözlüğünün katkısı oldukça fazladır. Giriş bölümünden sonra araştırmanın özünü oluşturan kelimelerin alfabetik sıraya göre listelendiği bölüm bulunmaktadır. Sonuç kısmında ise ulaşılan önemli bilgilere yer verilmiştir.

Anahtar Kelimeler: Arap Dili, Câhiliye Dönemi, Dilbilim, Tağlîb Sanatı, Müzekker ve Müennes.

The Prophetic tradition and its impact on al-muthanna 'ala al-taghleeb in Arabic morphology: A collection, study, and analysis.

Abstract

In this article I examine the impact of the Prophetic Sunnah on the dual (*al-muthanna*) in cases of predominance (*al-taghlib*). In this research, I identify seventeen dual forms that were introduced by the Sunnah and non-existent in the extant pre-Islamic literary heritage. These dual forms include: *al-adh'anani* - the first and second calls to prayer, *al-bardani* - the dawn prayer and the afternoon prayer, *al-thaqalani* - the Qur'an and the *Ahl al-Bayt* (the Prophet's household), *al-haraman* - Mecca and Medina, and *al-shifa'ani* - honey and the Noble Qur'an. I employ the descriptive and historical approach, examining each dual form in its context and explaining its meaning as well as the linguistic and rhetorical connotations. Each of these dual forms is a new finding of this area, as there have been no dedicated studies addressing the novelty of this phenomenon in the Sunnah. One of the main challenges I faced was verifying the absence of these dual forms in the pre-Islamic literary heritage and ensuring that they were introduced in the Sunnah. The Historical Dictionary of the Qatari Language played a pivotal role in this regard.

Keywords: Arabic, The pre-Islamic era, Philology, al-muthanna 'ala al-taghleeb, Masculine-and-Feminine.

مدخل

للسنة النبوية أثر جليّ لا ينكر في العربيّة، وذلك على مستوى المفردة اسمًا كانت أو فعلًا، كما أن لها أثرًا بيّنًا في التراكيب المسكوكة التي دلت بمجموع كلماتها على معنى لا يفهم من ألفاظها مفردة، وفي هذه الدراسة ستكون محطتنا عند إثراء السنة للغة العربية في ميدان ظاهرة المثنّى على التّغليب، فالسّنّة ولّدت من المثنّيات على التّغليب ما لم يوقف عليه قبلها، وابتكرت منها ما يخلو منه التّراث الجاهليّ المتناهي إلينا، وسأسلك في هذه الدراسة المنهج الوصفي التاريخي واقفًا عند كل مثنًّى على التغليب وارد في السنة مع ذكر ما قيل فيه من آراء ومعان، مذيّلًا كل لفظة بما تنصرف النفس إليه مطمئنة، والذي دفعني إلى الكتابة في هذا الموضوع عدم تخصيص دراسة مستقلة تتناول ظاهرة المثنى على التغليب في السنة النبوية، مع بيان أثر السنة في هذه المثنيات أهو من حيث المبنى أم المعنى؟ أو يتعلق بهما كليهما؟ فعقدت العزم على القيام بذلك سائلًا المولى التوفيق، وحسن الرأي والسداد.

وفيما يتعلق بتقسيم البحث، فسيكون في مدخل أذكر فيها أهمية الموضوع ومنهجه، ثم أتطرق فيه إلى المثنى على التغليب وبيان حده وأصوله، ثم ولادة مصطلح التثنية، ثم القول في المثنى على التغليب من حيث قياسيته وسماعيته، ثم صلب البحث وسأقف فيه عند الأحاديث النبوية التي تضمنت مثنيات على التغليب مرتبة حسب جذورها وفق حروف المعجم، وسأذكر ما قيل في شرحها، وآراء العلماء في توجيهها ومعانيها، ثم تذييل ذلك بما تطمئن إليه النفس معضدًا ومؤيدًا بالدليل، يتلو ذلك خاتمة تحوي ما توصل إليه الباحث في دراسته، ثم فهرس للمصادر والمراجع.

ومما هو جدير بالذكر أنّ ظاهرة المثنى على التغليب أو التثنية التغليبية من الظواهر التي اختصت بها اللغة العربية، ولم تلف في غيرها، والمستقري لكلام العرب يجد أن التغليب يكون للمذكر على المؤنث حين يكون أحد اللفظين مذكرًا والآخر مؤنثًا، فالعربي يقول: القمران، أي: الشمس والقمر، والأبوان: أي: الأب والأم، وأحيانًا نجده يغلب لفظًا مذكرًا على لفظ مذكر آخر، فيقول: الأحمران،

أي: الذهب والحرير، والأسودان، أي: الليل والنهار، بيد أن الكثير أن يغلب المذكر على المؤنث، ولكن قد يغلب المؤنث على المذكر-كما يشير إلى ذلك ابن عصفور (٦٦٩هـ/١٢٧٠م) وابن هشام (٧٦١هـ/١٣٥٩م)- في بعض الأبواب:

الأول: في باب التأريخ، فالعرب يغلبون الليلة وهي مؤنثة على اليوم الذي هو مذكر، فيقولون: لثلاث ليال خلون، ولا يقولون: لثلاثة أيام خلت، والظاهر أن هذا ليس من باب التغليب الذي سيكون محور بحثنا هذا، فقد قصدوا بالتغليب هنا استخدام المؤنث مكان المذكر، وقد أنكر ابن هشام، وأبو حيان (٧٤٥هـ/١٣٤٤م)، وناظر الجيش (٧٧٨هـ/١٣٧٦) وغيرهم من النحويين وجود التغليب في باب التأريخ، وعدوا ما قيل فيه فاسدًا لا يصح.

الثاني: ضَبُعٌ، وضِبْعَانٌ، فـ(ضبع) اسم خاص للمؤنث، و(ضِبْعَانٌ) للمذكر، فإذا ثنيت، غلبت المؤنث على المذكر، فقلت: (ضبعان)، وكان القياس أن يقال: (ضِبْعَانان).[١]

الثالث: (ابن) و(بنت) فيما لا يعقل، فتقول: (بنتا لبون)، و(بنات لبون)، ومنه بنات نعش.

الرابع: إذا كان الفعل مسندًا إلى معطوف ومعطوف عليه، وكان المعطوف عليه مؤنثًا، كقولك: قامت هند وزيد.

الخامس: قولهم: المروتان، وهم يقصدون الصفا والمروة، ومن ذلك قول الشاعر:

ثُمَّتَ طَافَ، وَانْثَنَى مُسْتَلِمًا ثُمَّتَ جَاءَ المَرْوَتَيْنِ، وَسَعَى[٢]

والممعن النظر في هذه الاستثناءات يرى أنها ليست ممّا نحن فيه، سوى ما يتعلق بـ(ضَبُعَان)، فقد غلب فيها المؤنث على المذكر وَفْقَ ما نحن بصدده

[١] ابن عصفور، علي بن مؤمن، شرح جمل الزجاجي، محق: فواز الشعار، إشراف: إميل بديع يعقوب، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م)، ٨١/١.

[٢] الشّهاب الخفاجي، شرح درة الغواص في أوهام الخواص، محق: ميسون عبد السلام نجيب، (أبو ظبي: هيئة أبو ظبي للتراث والثقافة، ٢٠١٢م)، ٢٦٨-٢٦٩.

من التثنية على التغليب، وقولهم: المروتان، وأما مسألة (ابن وبنت) فيما لا يعقل، فلا أرى فيه تثنية على التغليب، فالعرب حين قالوا: بنتا لبون، فهذا تثنية لبنت، كما قالوا: ابنا لبون، وهو تثنية لـ(ابن لبون) وهذا مبثوث في أمهات المتون، كما في مدونة الإمام مالك[٣] وكتاب الأم للشافعي[٤] وغيرهما.

١. مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في كيفيّة التّأكّد من أنّ هذا المثنى على التغليب الوارد في السنة لم يسمع عن العرب، ولم يرد في تراثهم، وللتغلب على هذه المشكلة تمت الاستعانة بمعجم الدوحة التاريخي الذي كوّنَ منصة لكل ما وصلنا من التراث الجاهليّ، وتمكن هذه المنصة الباحث من البحث في محتواها للتأكد من ورود لفظ أو عدمه فيه، بيد أن بعض الألفاظ المثناة على التغليب في السنة أمرُ كونها إسلامية محضة جليّ، وليس من الممكن أن تكون مسبوقة في العصر الجاهلي، وذلك كـ(الزَّهْرَاوَيْنِ): سورة البقرة وآل عمران، و(البَرْدَيْنِ): صلاة الصبح والعصر، وهكذا دواليك.

٢. ولادة مصطلح التثنية على التغليب:

يعد مصطلح التثنية على التغليب، أو مثنى على التغليب، أو التغليب من مصطلحات فقه اللغة، وحين نتتبعه للوقوف على تاريخ ولادته نجد أن أول ذكر له -حسب ما قمت به من بحث- عند الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٥هـ/٧٩١م) في كتابه العين، وذلك في قوله: "وَالطُّرْمَةُ: البَثْرَةُ فِي وَسَطِ الشَّفَةِ السُّفْلَى، وَالتُّرْفَةُ فِي العُلْيَا، فَإِذَا جَمَعُوا قَالُوا: طُرْمَتَيْنِ، بِتَغْلِيبِ الطُّرْمَةِ عَلَى التُّرْفَةِ".[٥]

ثم ظهر المصطلح -كما بدا لي- عند تلميذ الخليل سيبويه (١٨٠هـ/٧٩٦م) في الكتاب، وفيه يقول: "وتقول: هذا حادي أحد عشر، إذا كُنّ عشر نسوةٍ معهن رجل؛

٣ مالك بن أنس، المدونة الكبرى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٠٤م)، ٣٥٢/١.

٤ الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، (بيروت: دار الفكر، ١٩٨٢م)، ٢١٢/٤.

٥ الخليل بن أحمد الفراهيديّ، كتاب العين، محق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، (القاهرة: دار ومكتبة الهلال، د.ت)، ٤٢٤/٧.

لأنَّ المذكر يَغْلِبُ المؤنث".[٦]

ثم شاع وانتشر هذا المصطلح بعد الإمامين في العصور التالية، فنجده عند أبي زكريا الفراء (٢٠٤هـ/٨١٩م) في كتابه معاني القرآن، حيث يقول: "وذلك أن العرب إذا أبهمت العدد من الليالي والأيام، غلبوا عليه الليالِيَ حَتَّى إنهم ليقولون: قد صمنا عشرًا من شهر رمضان؛ لكثرة تغليبهم الليالي على الأيام".[٧]

ثم نجد ابن السكيت (٢٤٤هـ/٨٥٨م) يذكر المثنى على التغليب، فيقول أثناء حديثه عن لفظة (القمرين) في شعر للفرزدق: "أراد الشمس والقمر، فغلّبُوا المذكّر، كما قالوا: الأبوان: للأب والأم".[٨]

وفي النصف الأخير من القرن الثالث الهجري نجد هذا الاصطلاح عند الحربي (٢٨٥هـ/٨٩٨م) في كتابه غريب الحديث في قوله: "فَغَلَّبُوا الْأَخَفَّ ، كَمَا قَالُوا : العُمَرَيْنِ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؛ لِخِفَّةِ عُمَرَ وَثِقَلِ أَبِي بَكْرٍ".[٩]

ثم استخدمه عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ/١٠٧٨م)، في كتابه (المقتصِد في شرح الإيضاح)، فهو يقول ثمة: "فأمّا نَحْوَ العُمَرَانِ، فَعَلَى التّغليبِ".[١٠]

ثم نقف عليه بعد ذلك عند ابن الشجري (٥٤٢هـ/١١٤٧م) في أماليه، فيقول: "والضرب الثالث من ضروب التثنية: تثنية التغليب... كقولهم للأب والأم: الأبوان، وللشمس والقمر: القمران، ولأبي بكر وعمر -رضى الله عنهما-: العمران، فقد غلّبوا لفظ القمر على لفظ الشمس؛ وذلك لخفّة التذكير،

---

٦ سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، محق: عبد السلام هارون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٨٨م)، ٥٦١/٣.

٧ الفراء، أبو زكريّا يحيى بن زياد، معاني القرآن، محق: أحمد يوسف النجاتي وآخرين، (القاهرة: الدار المصرية، ١٩٥٥م)، ١٥١.

٨ ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، الحروف، محق: رمضان عبد التوّاب، (القاهرة: مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٦٩م)، ٤٦.

٩ الحربي، إبراهيم بن إسحاق، غريب الحديث، محق: سليمان العايد، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٩٨٥م)، ١٠٨٥/٣.

١٠ الجُرْجانيّ، عبد القاهر، المقتصِد في شرح الإيضاح، محق: كاظم بحر المرجان، (بغداد: دار الرشيد، ١٩٨٢م)، ٢٣٥/١.

وغلّبوا (عُمَر) على (أبي بكر)؛ لأن أيام عمر امتدّت فاشتهرت، ومن زعم أنهم أرادوا بـ(العمرين): عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز، فليس قوله بشيء؛ لأنّ العرب نطقوا بلفظ العمرين قبل أن يعرفوا (عمر بن عبد العزيز)، ويروى أنهم قالوا لعثمان -رضي الله عنه-: نسألك سيرة العمرين".[11]

ففي نصّ ابن الشجري السّابق تأصيل وتفصيل لمسألة التثنية على التغليب، فقد استهل كلامه بنماذج للتثنية على التغليب كقولهم: (الأبوان) للأم والأب، ونحو ذلك، ثم إنه رد على من ادعى أن قول العرب: (العُمَران) يقصد به عمر بن الخطاب، وعمر بن عبد العزيز، رضي الله عنهما، ويرى أنّ صواب المراد بـ(العمرين) هو سيدنا أبو بكر، وسيدنا عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما.

ويسير بنا المطاف فنلفي المصطلح عند ابن مالك (٦٧٢هـ/١٢٧٣م) في شرح التسهيل، فيقول: "ولا يقال في رجل وامرأة: رجلان، ولا في ثور وبقرة: ثوران، ولا في غلام وجارية: غلامان، إلا في لغة من قال: رجلة وثورة وغلامة؛ لأن المادة واحدة، وأما من لم يقل إلا رجل وامرأة، وثور وبقرة، وغلام وجارية، فلا يقول: رجلان، ولا ثوران، ولا غلامان".[12]

كما يبدو، فإن ابن مالك يجيز أن يقال: (رجلان)، مثنّى على التغليب بمعنى (رجل وامرأة) تغليبًا للمذكر على المؤنث، وذلك في لغة من يقول: (رَجُل، رَجُلَة)، ونظير ذلك أن يقال: (ثَوْرَان) مثنى على التغليب، وذلك جائز في لغة من يقول: (ثور وثورة)، ومثل ما سبق أن يقال: (غلامان) بمعنى (غلام، وغلامة).

وبعد ذلك نلحظ ظهور المصطلح عند عبد القادر القرشيّ (٧٧٥هـ/١٣٧٣م) في الجواهر المضية في طبقات الحنفية، فيقول: "العُمَرَان، قيل: أَبُو بكر وَعمر

[11] ابن الشجريّ، هبة الله، أمالي ابن الشجري، محق: محمود محمَّد الطناحيّ، (القاهرة: مكتبة الخانجي- مطبعة المدني، ١٩٩٢م)، ١٩/١.

[12] ابن مالك، محمد بن عبد الله، شرح التسهيل تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، محق: محمد عبد القادر عطا، طارق فتحي السيد، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م)، ٨٢/١.

على التغليب، وَقيل: عمر بن الخطاب، وَعمر بن عبد العَزيز".[١٣] وكما يظهر فإن ما قاله القرشي نظير ما تطرق إليه سابقوه.

وفي القرن التاسع الهجري يظهر اللفظ عند أبي العباس أحمد بن علي القَلْقَشَنْدِيّ (٨١٤هـ/١٤١١م) في كتابه صبح الأعشى، فيقول: "ومنها ما ورد من كلامهم مثنًّى إما على سبيل التغليب: كقولهم: القمران، يريدون الشمس والقمر، والعمران: يريدون أبا بكر وعمر، وإما على الحقيقة: كقولهم: ذهب منه الأطيبان، يريدون الأكل والنكاح، واختلف عليه المَلَوَان، أو الجديدان، يريدون الليل والنهار، ونحو ذلك".[١٤]

وما ذكره القلقشندي في كلامه السابق لا يخرج عما أصله من سبقه، بيد أننا نجد مزيد تفصيل، وزيادة نماذج للمثنى على التغليب في كلامه لم أقف عليها في نصوص سابقيه.

وفي القرن العاشر عند السيوطي (٩١١هـ/١٥٠٥م) في المزهر، نجده يقول: "ذكر المثنى على التغليب، قال ابن السكيت: باب الاسمين يُغَلَّبُ أحدهما على صاحبه لخفته أو لشهرته، من ذلك: العَمْران: عمرو بن جابر بن هلال، وبدر بن عمرو بن جُؤَيّة وهما رَوْقا فَزارة".[١٥]

وهكذا كما يظهر مما سبق، فإن ولادة هذا المصطلح اللّغوي ظهرت في القرن الثاني الهجريّ عند الخليل، ثم درج النّحاة وغيرهم على استخدامه، وتعاوروه في مؤلّفاتهم، فغدا مبثوثًا شائع الانتشار في كتب اللغة والنحو وغيرها.

---

[١٣] القرشيّ، عبد القادر، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محق: عبد الفتاح محمد الحلو، (القاهرة: دار هجر، ١٩٩٣م)، ٥٥٧/٤.

[١٤] القَلْقَشَنْدي، أحمد بن علي، كتاب صبح الأعشى، (القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٩٢م)، ١٥٧/١.

[١٥] السَّيوطي، جلال الدّين، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، محق: محمد أحمد جاد المولى بك وآخرون، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٨٦م)، ١٨٥/٢. والرَّوْقُ: قرن الدّابة، والمقصود هنا: قسما قبيلة فزارة.

٣. التثنية على التغليب بين القياس والسماع:

يرى جمهور علماء اللغة أن المثنّى على التّغليب سماعي، أي: يحفظ ما ورد منه عن العرب ولا يجوز القياس عليه، فلا يجوز أن نثني الكبش والنعجة على التّغليب، فنقول: الكبشان، وهلمّ جرًّا، وفي ذلك يقول الفاكهي (٩٧٢هـ/١٥٦٤م): قال أبو حيان: "وما ورد منه ممّا روعِي فيه التغليب، يحفظ ولا يقاس عليه".[١٦] هذا نص نصريح من أبي حيان بأن ما ثني على التغليب سماعي لا يقاس عليه.

ولكن في كلام ابن مالك السابق ما يفهم منه أن التثنية على التغليب قياسية، فهو قد قال آنفًا: "ولا يقال في رجل وامرأة: رجلان، ولا في ثور وبقرة: ثوران، ولا في غلام وجارية: غلامان، إلا في لغة من قال: رجلة وثورة وغلامة؛ لأن المادة واحدة، وأما من لم يقل إلا رجل وامرأة، وثور وبقرة، وغلام وجارية، فلا يقول: رجلان، ولا ثوران، ولا غلامان".[١٧]

ويمكننا أن نستخلص من كلام ابن مالك السابق أن المثنى على التغليب يكون قياسيًّا إذا كان المذكر، له مؤنث من جنس مادته، فلنا أن نثني (رجلًا – رجلة)، فنقول: رجلان، على لغة العرب الذين يجعلون مؤنث (رجل) (رجلة)، فاللفظان: (رجل – رجلة) ينضويان تحت مادة (رجل) كذلك: (ثور – ثورة)، و(غلام – وغلامة) لاتحاد المادة في اللفظين، أما من يقول: (ثور – بقرة)، و(غلام – جارية)، فلا يجوز أن نقول على لغته: (الثوران – الغلامان)؛ لكون كلمة (ثور) من مادة مغايرة لمادة (بقرة)، كذا الأمر في (غلام – جارية).

والذي تطمئنّ النّفس إليه أن التثنية على التغليب قياسية وفق نطاق أمن اللبس، وهذا هو ما درج عليه الاستخدام العربي قديمًا وحديثًا، ففي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء ٦٧/١٧] غلب العاقل على

[١٦] الفاكهي، عبد الله بن أحمد، شرح كتاب الحدود في النحو، محق: المتولي رمضان أحمد الدميري، (القاهرة: دار التضامن، ١٩٨٨م)، ١٠٥

[١٧] ابن مالك، شرح التسهيل، ٨٢/١.

غير العاقل في كلمة (مَن)، وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران ١٩٠/٣] غلب المذكر على المؤنث في كلمة (لِأُوْلِي) فهي تشمل النساء كذلك.

وفي العربية المعاصرة نقول: المتقي والمتقية مفلحان، فقولنا: (مفلحان) غلب فيه المذكر على المؤنث، وهكذا دواليك.

٣. الاحتجاج بالحديث النبوي:

تعد مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي من المسائل التي تشعبت فيها أقوال النحويين، وافترقت آراؤهم، ويمكننا رد الخلاف في ذلك إلى ثلاثة آراء:

الأول: القائلون بالمنع مطلقًا: وعلى رأس هؤلاء إمام النحاة سيبويه (١٨٠هـ/٧٩٦م)، وحجتهم في ذلك أن الحديث مروي بالمعنى، وقد نقله إلينا الأعاجم مع تبديل في الألفاظ، ووقوع اللحن في بعض الأحاديث المروية، وهذا لا يتصور مجيئه عن أفصح من نطق بالضاد، وقد حاول بعض المتأخرين تصيد بعض العبارات من كتاب سيبويه وعدها من الحديث، وفي ذلك تكلف وتقويل له بما لم يقل، والحقُّ أن مذهب سيبويه واضح في عدم الاحتجاج بالحديث النبوي، فكتابه يخلو من أي حديث نبوي صريح.

الثاني: القائلون بالجواز مطلقًا: وعلى رأس هؤلاء ابن مالك (٦٧٢هـ/ ١٢٧٣م)، وحجة هؤلاء أن النحاة المتقدمين استدلوا بكلام العرب المجهول القائل، والحديث أولى بالقبول، وقد نقله من يوثق بهم، وعدم احتجاج المتقدمين بالحديث لايدل على منعهم ذلك، ونقل الحديث بالمعنى لايمنع الاحتجاج به، وقد نقله إلينا العلماء الأثبات من العرب وغيرهم.

الثّالث: القائلون بالتوسط: وعلى رأس هؤلاء إبراهيم بن موسى الشّاطبي (٧٩٠هـ/١٣٨٨م)، وهؤلاء يرون أن الأحاديث النبوية التي ثبت كون لفظها من كلام النبي -صلّى الله عليه وسلّم- يحتج بها، كالأحاديث المتواترة لفظيًّا، والأمثال النبوية، وما روي للدلالة على فصاحته صلّى الله عليه وسلّم،

وما عدا ذلك فلا يحتج به.[١٨]

والذي أميل إليه في هذه المسألة هو الاحتجاج بكل ما نقله الأثبات عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتب الأحاديث المعتمدة، كالكتب التسعة وكتب غريب الحديث؛ لكونها أقوى -عندي- مما يُحتج به من كلام العرب المروي على علته دون سند يثبت صحته، فنجد النحاة يحتجون بكلام مجهول، أو منسوب إلى أعرابي من البدو ولا سند له، يحتجون بذلك على مسألة نحوية لتقرير قاعدة، ويستنكفون عن الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، وهذا إجحاف بمكانته.

٤. توليدات السنة النبوية في مجال المثنى على التغليب:

للسنة النبوية أثر لا ينكر في العربية، في الأسماء، والأفعال، والتّراكيب، فقد وسعت مداخلها، وشعبت مبانيها، فأضحت بعدها دوحة غناء تفيض جدة ورونقًا، وسيكون المثنى على التغليب محور بحثنا هذا، فقد ابتكرت السنة ثلة منه لم يسبق للعرب أن فاهوا بها، أو استخدموها شعرًا أو نثرًا، فبعد إمعان النظر وإنعامه فيما وصلنا من التراث الجاهلي، تبين أنه خلو منه، وأن مبدأه ومنشأه كان في السنة، وفيما يلي بيان لما جد في السنة من ذلك، ولم يلف قبلها:

٤. ١ **الأذانان:** إن أول ما نقف عليه حسب ترتيب المعجم من المثنيات على التغليب التي ولدتها السنة لفظة: (أَذَانَان)، والأذانان في السّنّة: الأذان والإقامة، ونقف على ذلك في قوله -صلّى الله عليه وسلّم-: "بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، لِمَنْ شَاءَ".[١٩]

كما سبق فإن لفظة (أَذَانَان) مثنًّى على التّغليب، (فالأَذَان) لفظ مذكّر، (والإقامة) لفظ مؤنّث، وحين ثنّيا غُلّبَ لفظ المذكر على المؤنث، ولم يسبق أن استخدم العرب هذا المثنى على التغليب، فهو إسلامي خالص، فليس في التراث الجاهليّ

[١٨] ينظر في هذه المسألة: السيوطي، جلال الدين، الاقتراح، محق: حمدي عبد الفتاح مصطفى خليل، (القاهرة: مكتبة الآداب، ٢٠٠٧م)، ١٠٦.

[١٩] البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، محق: مصطفى ديب البغا، (دمشق: دار ابن كثير، ١٩٩٣م)، ٢٢٥/١.

(أذان) أو (إقامة) بالمعنى الإسلامي الذي ولدته السنة. وفي قوله –صلّى الله عليه وسلّم– "بين كلّ أذانين صلاة"، تقديم وتأخير، فشبه الجملة (بين كل أذانين) خبر مقدم، و(صلاة) مبتدأ مؤخر، وهذا التقديم والتأخير يفيد القصر، وهو أحد طرقه، فالمقصور: الصلاة، والمقصور عليه: بين كل أذانين، وهذا يعني أن الصلاة الإرادية مقصورة على ما بين الأذان والإقامة لمن يريد، ثم إن لفظة (صلاة) نكرة، وهذا التنكير يدل إما على التعظيم، أو التنوع.

وحين إمعان النظر فيما وصلنا من التراث الجاهلي، نجد أن جذر (ءذن) كان يدور حول معنيين: الأول: السماح بالشيء، والثاني: العلم به، ولعل أقدم ما وصلنا من التراث الجاهلي مما يحمل معنى السماح بالشيء قول الشاعر أُحَيحة بن الجُلاح الأوسيّ (١٢٩ ق.هـ/٤٩٦م):

وَكَرِيمٍ نَالَ الكَرَامَةَ مِنَّا وَلَئِيمٍ ذِي نَخْوَةٍ قَدْ أَهَنَّا
ثُمَّ لَمْ يَرْجِعِ الكَلَامُ إِلَيْنَا لَوْ يَرَى فِي الكَلَامِ أَنْ قَدْ أَذِنَّا[٢٠]

ثم نقف على معنى: العلم بالشيء في قول الشاعرة سارة القُرَظيّة (٨٦ ق.هـ/ ٥٣٨م) وهي ترثي من قتل من قومها:

كُهُولٌ مِنْ قُرَيْظَةَ أَتْلَفَتْهُمْ سُيُوفُ الخَزْرَجِيَّةِ وَالرِّمَاحُ
وَلَوْ أَذِنُوا بِأَمْرِهِمُ لَحَالَتْ هُنَالِكَ دُونَهُمْ حَرْبٌ رَدَاحٌ[٢١]

وهذان المعنيان هما ما يدور حولهما ما وصل إلينا من التراث الجاهلي، ونخلص مما سبق إلى أنّ الأذان بالمعنى الإسلامي يخلو منه التراث الجاهلي بلا شبهة أو أدنى شك، بيد أنّ الأذان من حيث اللغة لا يخرج عن معنى الإعلام، ويندرج تحت ما ورد من شعر للشاعرة سارة القرظية، وبهذا يظهر بجلاء أن أثر السنة هنا في المبنى والمعنى، فالمبنى: أذانان، لم يكن مستخدمًا في الجاهلية، كما أنّ معناه –كذلك– لم يوقف عليه قبلها.

[٢٠] عادل الفريجات، الشُّعراء الجاهليون الأوائل، (بيروت: دار المشرق، ٢٠٠٨م)، ٤٥٣. وينظر: مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "أَذِنَ"، (الوصول ١١ شباط ٢٠٢٤). والشعر من البحر الخفيف.

[٢١] ياقوت الحَمَوي، معجم البلدان، (بيروت: دار صادر، ١٩٧٧م)، ٨٦/٥. والشعر من البحر الوافر.

İslam Araştırmaları Dergisi
53 (2025)
155-187

٢.٤ **البَرْدان:** من المثنيات على التغليب التي ولادتها في السنة، ولا شك في عدم استخدامها قبلها، كلمة (البَرْدَانِ) التي تطلق على صلاتَيِ الفجر والعصر، وأطلق عليهما هذا الاسم لكون الجو أبرد فيهما من غيرهما، ويظهر التغليب في أنّ الأصل كون البرد يكون أظهرَ في صلاة الصبح، ثم غلب ذلك على صلاة العصر، وصار اللفظان يسميان: البَرْدَين، ونجد ذلك في قوله -صلّى الله عليه وسلّم-: "مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ".[٢٢] ويتضح بجلاء أن هذا المثنّى إسلامي بحت، ولا أثر له في التراث الجاهلي، فحين الوقوف على اللفظ في معجم الدوحة التاريخي، نلحظ أن اللفظ النبوي يظهر في أعلى القائمة، فليس ثمة أي استخدام جاهليّ يسبقه.[٢٣] وفي الحديث النبوي أداة شرط جازمة (مَنْ)، ثم فعل الشرط: (صلى)، وجوابه: (دخل)، والتعبير بفعل الشرط وجوابه ماضيين، يفيد تحقق الوقوع، وكأن من تحققت صلاته، تحقق دخوله الجنة، وهذا وعد من الباري جل شأنه.

ثم نلحظ في وقت لاحق أن العرب استخدموا (البردين) مثنى على التغليب بمعنًى آخر، وهو طرفا الشتاء، ونجد ذلك في قول الشاعر النّابغة الجَعْديّ (٥٠هـ/٦٧٠م) يذكر ديار سلمى:

أَقَامَتْ بِهِ البَرْدَيْنِ ثُمَّ تَذَكَّرَتْ مَنَازِلَهَا بَيْنَ الجِوَاءِ فَجُرْثُمِ[٢٤]

كما أن العرب استخدموا مثنًّى على التغليب آخر قريبًا من (البردين) في المعنى، وهو: (الأَبْرُدَان)، أي: الغداة والعشي، وذلك في قول عبد الله بن الزُّبير بن العَوّام (٣٦هـ/٦٥٦م) رضي الله عنه: "أَيُّهَا النَّاسُ: رَحِمَكُمُ اللهُ، إِنَّا خَرَجْنَا لِلْوَجْهِ الَّذِي عَلِمْتُمْ، فَكُنَّا مَعَ وَالٍ حَافِظٍ، حَفِظَ وَصِيَّةَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، كَانَ يَسِيرُ بِنَا الأَبْرَدَيْنِ".[٢٥] وهنا كذلك نخلص إلى أن السنة أثرها في العربية مبنًى، ومعنى.

---

[٢٢] البخاري، صحيح البخاري، ١/٢١٠.

[٢٣] مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "بَرْدَان".

[٢٤] النابغة الجعدي، شعر النابغة الجعدي: محق: عبد العزيز رباح، (دمشق: منشورات المكتب الإسلامي، ١٩٦٤م)، ١٤٠. والشعر من البحر الطويل.

[٢٥] أحمد زَكي صفوت، جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، (بيروت: المكتبة العلميّة، ١٩٣٤م)، ١/٢٧٩.

٣.٤ **البَيِّعان:** ومما جد في السنة النبوية من المثنيات على التغليب (البَيِّعَان) بمعنى: البائع والمشتري، ونجد ذلك في قوله -صلّى الله عليه وسلّم-: "إِذَا اخْتَلَفَ البَيِّعَانِ، فَالقَوْلُ مَا قَالَ البَائِعُ، وَالمُبْتَاعُ بِالخِيَارِ".[٢٦] استهلّ الحديث الشريف بأداة الشرط غير الجازمة (إذا)، ومدخول (إذا) متحقّق حصوله، بخلاف (إن)، كما سيأتي في المثنى على التغليب (الطبيخان)، ومعنى ذلك: أن الذي لا شبهة فيه، هو أنّ القول ما سيقوله البائع، كما أن الحديث ابتدئ بجملة فعلية، والجملة الفعلية تدل -في البلاغة- على التجدد والحدث، وكأن استهلال الحديث بها يشير إلى أنه متى حدث وجَدّ خلاف بين البائع والمشتري، فالقول ما يقوله البائع، ثم نلحظ أنّ ما يتعلق بالبائع ورد بالجملة الاسمية (فَالقَوْلُ مَا قَالَ البَائِعُ)، والجملة الاسمية تدل -في البلاغة- على الثبات والاستمرار، وكأنها تشير بدلالتها إلى أنّ الحكم المثبت للبائع ثابت له ومستمر، ونظير هذا (والمبتاع بالخيار)، فالجملة اسمية، وهي تفيد ثبات الحكم للمبتاع واستمراره. وبالرجوع إلى التراث الجاهلي، والنظر فيما وصلنا منه، نجد أنه خلو من هذا المثنى، وهذا حسب ما يشير إله معجم الدوحة التاريخي، فلم يعهد عن العرب قبل الإسلام أنهم أطلقوا لفظ: (البَيِّعين) على البائع والمشتري، وأقدم ما وصلنا من التراث الجاهلي مما يحمل ألفاظًا من الجذر (بيع)، لفظة: (البِيعَة)، أي: الكنيسة.[٢٧] وذلك في قول الشاعر لَقيط بن يَعْمُر الإياديّ (٢٤٩ ق.هـ/٣٨٠م)

تَامَتْ فُؤَادِي بِذَاتِ الجِزْعِ خَرْعَبَةٌ مَرَّتْ تُرِيدُ بِذَاتِ العَذْبَةِ البِيَعَا[٢٨]

---

[٢٦] أحمد بن حَنْبَل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، محق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م)، ٤٤٥/٧.

[٢٧] مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "بِيعَة".

[٢٨] لقيط بن يعمر، ديوان لقيط بن يَعمر، محق. عبد المعيد خان، (بيروت: دار الأمانة- مؤسّسة الرسالة، ١٩٧١م)، ٣٧. والشعر من البحر البسيط. والشاعر لقيط موغل في القدم، وأخباره شحيحة مما جعل بعض العلماء يتوقف أمامه من تلك الجهة وينكر وجوده، والاحتجاج بشعره، والحق أن الشاعر لقيط بن يعمر شاعر من شعراء الجاهلية، وله شعر، وقد ذكره الشاعر الشَّمّاخ بن ضرار الذُّبْيانيّ (٢٢هـ/٦٤٣م) في شعر له، فقال:

يَغَرْنَ لِمِبْهَاجٍ أَزَالَتْ حَلِيلَهَا غَمَامَةُ صَيْفٍ، مَاؤُهَا غَيْرُ أَكْدَرا

مِنَ البِيضِ أَعْطَافًا، إِذَا اتَّصَلَتْ دَعَتْ فِراسَ بنَ غَنْم، أَوْ لَقِيطَ بْنَ يَعمُرَا

ثم نقف كذلك على لفظة (البَيْعَة)، أي: التعاهد بين طرفين، وذلك في شعر منسوب إلى كُليب بن ربيعة التَّغْلِبيّ (١٣٤ ق.هـ/٤٩٢م) يقول فيه:

أَبَا النَّصْرِ بْنَ رَوْحَانٍ، خَلِيلِي أُقِيلَتْ بَيْعَةُ المُتَبَايِعِينَا[٢٩]

وهذا اللفظ الأخير (البَيْعَة) يدور حول المعنى الأساسيّ الذي يتضمنه معنى (البَيِّعَيْنِ)، فالبائع والمشتري بينهما تعاهد، والخلاصة مما سبق أن التراث الجاهلي خلا من هذا المثنى على التغليب الذي أحدثته السنة، وكان أثر السنة في المبنى بيّنًا، أما المعنى، فالألفاظ الجاهلية المطروقة من الجذر (بيع) كانت تدل على المعنى نفسه الذي يدل عليه لفظ: (البيّعين) من التعاهد بين طرفين.

٤. ٤ **الثَّقَلان:** ومن المثنيات على التغليب التي ولدتها السنة وابتكرتها، (الثقلان)، والمقصود بـ(الثّقلين): القرآن وأهل البيت، وذلك في قوله -صلّى الله عليه وسلّم-: "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي".[٣٠] يبتدئ الحديث بأداة التوكيد (إنّ) وهي من مؤكدات الجمل الاسمية، ثم إن ما بعدها أصله جملة اسمية: (أنا تارك فيكم)، والجملة الاسمية تدل على الثبات والاستمرار، وكأن مفاد الجملة: ما أتركه فيكم ثابت وباق، ثم نلحظ أن الحديث يحتوي على أسلوب التفصيل بعد الإجمال، وذلك في قوله: (الثقلين) وهو إجمال تلاه تفصيل بقوله: أحدهما: كتاب الله... إلخ، وهذا أوقع في النفس وأثبت في الذاكرة؛ لما فيه من تكرار المعنى مرّتين: مرة مجملًا، ومرّة مفصّلًا، وبالرجوع إلى التراث الجاهلي المتناهي إلينا، وإمعان النظر فيه -وفق المعاجم التاريخية،

ينظر: ديوان الشماخ بن ضرار، محق: صلاح الدين الهادي، (القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٨م)، ١٣٥-١٣٦. وقد ذكره الشافعي (٢٠٤هـ/٨١٩م) في الرسالة، ٣٥/١. وابن الكلبي (٢٠٤هـ/٨١٩م) في جمهرة النسب، ٦١٠. ولابن الكلبي هذا رواية لديوان لقيط بن يعمر، وذكره ابن قتيبة (٢٧٦هـ/٨٨٩م) في المعاني الكبير ١٠٥٥/٢. وهؤلاء كلهم من الثقات الأثبات، فذكرهم له دليل على أنه من شعراء العرب.

[٢٩] علي أبو زيد، شعراء تغلب في الجاهلية أخبارهم وأشعارهم، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ٢٠٠٠م)، ١٣٤/٢. والشعر من البحر الوافر.

[٣٠] أحمد بن حَنْبَل، المسند، ١٧٠/١٧.

وبخاصة معجم الدوحة التاريخي- نجده خاليًا من هذا المثنى بالمعنى الإسلاميّ الذي يقصد به: (القرآن وأهل البيت)، وأول استخدام له كان في السنة في الحديث الآنف الذكر، ولم يكن له وجود قبل ذلك بهذا المعنى، ولكننا نلحظ أن هذا المثنى كان مطروقًا في الجاهلية بمعنى آخر، وهو (الإنس والجن) وذاك في قول الشاعر كُليب بن ربيعة التَّغْلِبيّ (١٣٤ق.هـ/٤٩٢م):

وَوَائِلُ قَدْ جَزَّتْ مَقَادِيمَ يَعْرُبٍ تُصَدِّقُهَا فِي فَخْرِهَا الثَّقَلَانِ[٣١]

ونخلص ممّا سبق إلى أن أثر السنة النبوية في المعنى دون المبنى، أي: أنّ لفظ المثنى على التغليب: (الثقلان) كان مألوفًا ومستخدمًا لدى العرب في جاهليتهم، غير أن السنة أحدثت وابتكرت للفظ معنًى إسلاميًّا جديدًا لم يكن مستخدمًا قبلها.

٤. ٥ **الأَجْوَفان**: مازال حديثنا موصولًا عن أثر السنة النبوية في المثنى على التغليب، ومحطتنا هنا مع لفظة: (الأجوفان): الفم والفرج.[٣٢] ونلفي ذلك في قوله -صلّى الله عليه وسلّم- يجيب حين سئل عن أكثر ما يلج الناس بسببه النار: "الأَجْوَفَانِ: الفَمُ وَالفَرْجُ".[٣٣] وقد سمي الفم والفرج أجوفين لاتساع جوفهما، وتخلخلهما، ولم يسبق للعرب قبل السّنة أن استخدموا هذا المثنى على التغليب، ونلحظ أن الحديث مكون من جملة اسمية مُسْتَهَلَّة بمبتدأ: (الأجوفان) يتلوه بدل بعض من كل، وخبر المبتدأ محذوف، تقديره: (أكثر ما يدخل الناسَ النارَ)، وبلاغيًّا، فإن الجملة الاسمية تدل على الثبات والاستمرار، وكأن كونَ الفم والفرج ممّا يُدخل الناسَ النارَ ثابت ومستمر، وبالوقوف على ما وصلنا -وفق معجم الدوحة التاريخي[٣٤]- من التراث الجاهلي مما يتعلق بمادة (جوف)، نجد أقدم ما ورد يدور حول جوف الشخص، أي: قلبه وفؤاده، وذلك في قول الشاعر مهلهل بن ربيعة التَّغْلِبيّ (٩٤ق.هـ/٥٣٠م) يرثي كليبًا، وينعت حزن نساء كليب عليه:

---

[٣١] علي أبو زيد، شعراء تغلب في الجاهلية أخبارهم وأشعارهم، ١٣٤/٢. والشعر من البحر الطويل.

[٣٢] مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "بِيعَة".

[٣٣] أحمد بن حَنبَل، المسند، ٢٨٧/١٣.

[٣٤] مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "أَجْوَفَان".

مُتَسَلِّبَاتٍ نُكْدَهُنَّ، وَقَد وَرَى أَجْوَافَهُنَّ بِحُرْقَةٍ وَرَوَانِي[٣٥]

والخلاصة مما سبق أن هذا المثنى مما ابتكرته السنة النبوية وولدته، وهنا يُلحظ بجلاء أن أثر السنة كان في المبنى والمعنى، فالمبنى: أجوفان، لم يرد في التراث الجاهليّ المتناهي إلينا، والمعنى -كذلك- لم يرد.

٦.٤ **الحَرَمان:** ومن المثنيات على التغليب التي نجدها في السنة النبوية ويخلو منها التراث الجاهلي: (الحَرَمَانِ)، أي: مكة والمدينة، ونقف على ذلك في قوله -صلّى الله عليه وسلّم- يذكر حرمة مكة والمدينة على الدجال: "الحَرَمَانِ عَلَيْهِ حَرَامٌ: مَكَّةُ وَالمَدِينَةُ".[٣٦] ومطلع الحديث جملة اسمية، وقد سلف أن ذكرنا في غير موضع أن الجملة الاسمية تدل على الثبات والاستمرار من حيث البلاغة، كما أننا نلحظ تقديم شبه الجملة الجار والمجرور: (عليه) على خبر المبتدأ: (حرام)، وهذا تقديم لما حقه التأخير يفيد القصر بلاغيًّا، ولاشك -لديّ- في كون هذا المثنى من مبتكرات السنة وتوليداتها، فاللفظ تظهر عليه السمات الإسلامية بجلاء. وبالرجوع إلى الجذر (حرم) ودراسته تاريخيًّا حسب ما ورد في معجم الدوحة التاريخي، نجد أن أول ذكر لهذا المثنى كان في السنة النبوية.[٣٧] وحين إنعام النظر وتسريحه فيما ورد من هذا الجذر من سياقات جاهلية نرى أنه يدول حول ما يلزم من عهد ومهابة مما لا يجوز انتهاكه، ويقابلنا ذلك في شعر منسوب إلى الشاعر أوس بن زيد مَناة العَبْديّ (٤٠٠ق.هـ/٢٣٤م) يقول فيه:

أَكْرِمُوا الضَّيْفَ، وَاحْفَظُوا حُرْمَةَ الجَا رِ، وَكُونُوا مِمَّنْ أُحِبُّ قَرِيبَا[٣٨]

ثم نلحظ أن الجاهليين كانوا يسمون الكعبة وما يجاورها حرمًا، ونجد ذلك في قول منسوب إلى كعب بن لُؤيّ بن غالب القُرَشيّ (٢٢٧ق.هـ/٤٠١م) يبشر بالنبوة

[٣٥] المهلهل، ديوان المُهَلْهِل، محق: أنطوان محسن القوّال، (بيروت: دار الجيل، ١٩٩٥م)، ٨٧. والشعر من البحر الكامل.

[٣٦] أحمد بن حَنْبَل، المسند، ٥٩/٤٥.

[٣٧] مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "حَرَمَان".

[٣٨] أحمد محمد عبيد، شُعراء عُمان في الجاهلية وصدر الإسلام، محق: أحمد محمّد عبيد، (أبو ظبي: المجمع الثقافي ٢٠٠٠م)، ٤٣. والبيت مدوّر، وهو من البحر الخفيف.

ويذكر بها قومه: "زَيِّنُوا حَرَمَكُمْ وَعَظِّمُوه".[٣٩] وهذا المعنى الجاهلي جزء من المعنى الإسلامي المستجد الذي يدل على (مكة والمدينة). وصفوة القول مما سبق أن السنة غلّبت معنًى جاهليًّا: وهو الحرم بمعنى (الكعبة) وما حولها على معنى إسلامي: وهو الحرم بمعنى (المدينة المنورة)، وبهذا فالأثر النبوي في اللفظ، والمعنى.

٧.٤ **الأَحْمران**: ومما جد في السنة من هذا النوع من الأسماء لفظة (الأحمران)، والتي تعني الذهب والحرير، ويجد القارئ ذلك في قوله –صلّى الله عليه وسلّم– يذكر النساء وما شغلهن: "وَأَمَّا النِّسَاءُ، فَأَلْهَاهُنَّ الأَحْمَرَانِ: الذَّهَبُ وَالحَرِيرُ".[٤٠] وكما نلحظ، فقد فسر اللفظ النبوي بلفظ نبوي آخر، وهذا نص في تحديد المعنى، فلا اجتهاد فيه، و(أمّا) في الحديث أداة شرط وتفصيل، وما بعدها مبتدأ مرفوع بالضمة، والجملة الفعلية التي تتلوه خبره، ويجوز أن ينصب لفظ (النساء) على أنه مفعول به لفعل محذوف يفسره ما بعده، فيكون من باب الاشتغال، والنّاظر فيما وصلنا من التّراث الجاهلي يرى أنه يخلو من هذا المثنى، بيد أنه شاع بعد السنة النبوية لمعان أُخَر، فمن ذلك: الأحمران: الذهب والزعفران، وقد ورد ذلك في قول منسوب إلى أبي هريرة (٥٧هـ/٦٧٧م) –رضي الله عنه– يذكر النساء، وأنهن أوقعهن في الهلاك الأحمران: (الذهب والزعفران)، كذلك ورد الأحمران بمعنى: (اللحم والنبيذ)، وكان ذلك في شعر منسوب إلى الشاعر النّجاشي الحارثيّ، قيس بن عمرو (٤٩هـ/٦٦٩م)، ويمكن الوقوف على هذه المعاني التي جدت بعد السنة في معجم الدوحة التاريخي.[٤١]

٨.٤ **الأَخْبثان**: ونظير ما سبق من المثنيات على التغليب التي جدت في السنة، الأخبثان: البول والغائط، وكان ورود ذلك في قوله –صلّى الله عليه وسلّم– يذكر أحوالًا تكره الصّلاة أثناءها: "لَا يُصَلِّي بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ".[٤٢]

[٣٩] القَلْقَشَنْدي، صبح الأعشى، ٢١٢/١.

[٤٠] أحمد بن حَنْبَل، المسند، ٥٦٦/٣٦.

[٤١] مجموعة مؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ "أَحْمَرَان".

[٤٢] أحمد بن حَنْبَل، المسند ١٩٥/٤٠.

استُهل الحديث النبوي بنفي داخل على الفعل المضارع، وهذا يفيد الاستغراق الزمني، فلا ينبغي أن يُفعل ذلك من قبل من يريد الصلاة، ثم نقف على الجملة الحالية التي ختم بها الحديث النبوي: وهو يدافعه الأخبثان، وهذه الجملة كما نلحظ قد ذيلت بمثنى على التغليب، وبالرجوع إلى المعاجم التاريخية لدراسة ميلاد اللفظة، نجد أنها ولدت في السنة، ولا أثر لها في التراث الجاهلي الذي وصلنا، وبالنظر في التراث اللاحق للسنة النبوية، نجد أن هذا المثنى ورد لمعنى آخر: البَخَر (نَتَن رائحة الفم) والسّهر، وذلك في كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٥هـ/٧٩١م)، يقول: "وَيُقَالُ: بِهِ الأَخْبَثَانِ، وَهُمَا: البَخَرُ وَالسَّهَرُ".[٤٣]

٩.٤ **الزَّهْراوان**: ومن ابتكارات السنة، وتوليداتها التي لا شبهة فيها، لفظة: الزهراوان: سورة البقرة وآل عمران، وكان ذلك في قول المصطفى -صلّى الله عليه وسلّم- يحض على قراءة هاتين السورتين: "اقْرَؤُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ".[٤٤] واللافت للنظر في هذا الحديث النبوي أنه قد ابتدئ بجملة فعلية، والجملة الفعلية تدل-بلاغيًّا- على التجدد والحدث، وكأن في ذلك حثًّا من النّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- على قراءة هاتين السورتين بشكل متجدد ومتكرر، كما أنّنا نلحظ تخصيصًا لهاتين السورتين بالقراءة من جملة القرآن الكريم، ثم تلا ذلك لفظة (البقرةَ) وهو بدل بعض من كل، من (الزهراوين) وهذه اللفظة وما عطف عليها نص في تحديد المعنى، وفيما يتعلق بتسمية هاتين السورتين، فقد ذكر السيوطي وغيره أنهما سميتا بذلك "لنورهما وعظم أجرهما، أو كأنهما غمامتان تظلان صاحبهما يوم القيامة".[٤٥] ولا أستبعد أن يكون سبب تسمية سورتي البقرة وآل عمران بالزهراوين لمجيء قارئهما يوم القيامة منير الوجه، بهي الطلعة، والله أعلم، وبالرجوع إلى التراث الجاهلي وتفحصه، نلفيه عطلًا من هذا المثنى،

---

[٤٣] الخليل بن أحمد الفراهيديّ، العين، ٢٤٩/٤.

[٤٤] مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، محق: مجموعة من المحققين، (تركيا: دار الطباعة العامرة، ١٩١٥م)، ١٩٧/٢.

[٤٥] السيوطي، جلال الدين، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، محق: أبو إسحق الحويني، (السعودية: دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ١٩٩٦م)، ٤٠٠/٢.

ولعل أقدم ما وردنا في الجذر (زهر) من معان هو قولهم: الأزهر: للشخص الأبيض المشرق الوجه، وذلك في قول كُليب بن ربيعة التَّغْلِبيّ (١٣٤ق.هـ/٤٩٢م):

فَأَنْتِ فِي حِمَى كُلَيْبِ الأَزْهَرِ[٤٦]

ونخلص مما سبق إلى أن السنة أحدثت مبنًى ومعنى جديدين في هذا المثنّى.

١٠.٤ **الأَسْودان**: ما زال حديثنا موصولًا عن أثر السنة في المثنيات على التغليب، والأسودان: الحية والعقرب، وقد كان ذكر هذا المثنى في قوله –صلّى الله عليه وسلّم– يأمر بقتلهما ولو في الصلاة: "اقْتُلُوا الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ: الحَيَّةَ وَالعَقْرَبَ".[٤٧] والأمر في الحديث للإباحة، فقتل الحية والعقرب أثناء الصلاة جائز، ثم تلا هذا الأمر ومفعوله بدل بعض من كل (الحيّة)، وهذا البدل نص في تحديد معنى الأسودين، وحين تسريح النظر في التراث الجاهليّ، نجد أن لفظة (الأسودين) وردت مثنى على التغليب لمعنى مغاير لما في السنة: الليل والنهار، ونقف على ذلك في شعر للشاعر الحارث بن حِلِّزَة اليَشْكريّ البكريّ (٤٣ق.هـ/٥٨٠م):

فَهَدَاهُمْ بِالأَسْوَدَيْنِ وَأَمْرُ الـ ـلّهِ بَلْغٌ يَشْقَى بِهِ الأَشْقِيَاءُ[٤٨]

ثم نجد هذا المثنى في زمن الخلافة الراشدة استخدم لمعنى آخر: التمر والماء، ونجد ذلك في قول الزبير بن العوام (٣٦هـ/٦٥٦م) –رضي الله عنه– يشير إلى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر ٨/١٠٢]: "وَإِنَّمَا يَعْنِي هُمَا الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالمَاءُ".[٤٩] ثم في وقت لاحق نجد أن هذا المثنى أطلق على: التمر والماء، أو الماء ونبات الفَثّ، وهو نبات يشبه حبه حبّ الحنظل،

---

٤٦ أيمن محمّد ميدان، شعر تغلب في الجاهليّة، (القاهرة: معهد المخطوطات العربية، ١٩٩٥م)، ١٩٢. والشاهد من الرجز.

٤٧ السِّجِسْتانيّ، سليمان بن الأشعث، السّنن، محق: محمّد ناصر الدين الألبانيّ، (الرياض: مكتبة المعارف، ٢٠٠٢م)، ١٦٠.

٤٨ الحارث بن حلّزة اليشكري، ديوان الحارث بن حلّزة، محق: مروان العطية، (دمشق: دار الإمام النووي، ١٩٩٤م)، ٧٢. والبيت مدوّر، وهو من البحر الخفيف.

٤٩ أحمد بن حَنبَل، المسند ٢٥/٣.

يؤكل في الجدب، وكان ذلك في شعر مجهول من إنشاد أبي عبد الله ابن الأعرابيّ اللُّغويّ (٢٣١هـ/٨٤٥م) يقول فيه:

وَالأَسْوَدَانِ أَبْرَدَا عِظَامِي

المَاءُ وَالفَتُّ ذَوَا أَسْقَامِ[٥٠]

والذي نخلص إليه مما سبق: أن السنة النبوية ابتكرت معنًى جديدًا لمثنى على التغليب كان مبناه مستخدمًا في العصر الجاهلي.

٤. ١١ **الشِّفاءان:** ومن المثنيات على التغليب التي ولدت في السنة وظهرت فيها ولم يوقف عليها قبلها، الشفاءان: العسل والقرآن الكريم، ونجد ذلك في قوله -صلّى الله عليه وسلّم-: "عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ: العَسَلِ وَالقُرْآنِ".[٥١] وقوله -صلّى الله عليه وسلّم-: عَلَيْكُم: اسم فعل أمر بمعنى (التزمُوا، تداوَوا، تعالجوا)، واسم فعل الأمر هذا للإرشاد والتوجيه، جاء بعد هذا المثنى بدلُ بعضٍ من كل، وهو (العَسَلِ)، فهو أحد الشفاءين، وهذا البدل مع ما عطف عليه حدد معنى الشفاءين دون لَبْس، ثم إن التعبير باسم فعل الأمر (عليكم) من قبيل الجملة الفعلية، وهذا -بلاغة- يدل على التجدد والحدث، وكأن النبي الكريم يحثنا على الأخذ بهذين الشفاءين كلما جد ما يدعو إليهما. وبالرجوع إلى جذر (شفو/ي) وهو جذر قد ورد واويًّا ويائيًّا، نجد أنّ هذا المثنّى الّذي نحن بصدده كانت بداية ظهوره في السنة، ولم يسبق له أي استخدام قبلها، ثم نلحظ أن أقدم معنًى جاهليّ لكلمة شفاء: الدواء، وذلك في شعر للمستوغر بن ربيعة التَّميميّ (٧٤ق.هـ/٥٥٠م) يصف من يُعَمَّرُ:

فَلَا ذَاقَ النَّعِيمَ، وَلَا شَرَابًا وَلَا يُسْقَى مِنَ المَرَضِ الشِّفَايَا[٥٢]

---

[٥٠] مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "أَسْوَدَان". والشاهد من الرجز.

[٥١] ابن ماجَهْ، محمد بن يزيد القزويني، السّنن، محق: محمّد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت)، ١١٤٢/٢.

[٥٢] عبد الحميد المعيني، شعر بني تميم في العصر الجاهلي، (السعودية: منشورات نادي القصيم الأدبي، ١٩٨٢م)، ٤٦. والشعر من البحر الوافر.

والشّفَايَا: ضرورة، والأصل: الشفاء، ونتيجة لما سبق نستطيع القول: إن هذا المثنى مما جد في السنة معنًى ومبنى.

١٢.٤ **الطَّبِيخان:** ومن الألفاظ التي جدت في السنة النبوية في باب المثنى على التغليب، الطَّبِيخَانِ: الجصّ والآجرّ، ونجد ذلك في حديث ذكره الخطابي في كتابه: (غريب الحديث)، وهو قوله –صلّى الله عليه وسلّم–: "إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ سُوءًا، جَعَلَ مَالَهُ فِي الطَّبِيخَيْنِ".[٥٣] والطبيخ: فعيل بمعنى مفعول، أي: مطبوخ، والآجر من المواد التي يتم طبخها بالنار، ثم تصنع منها أشكال متنوعة، أما الجص، فلا يطبخ بالنار، وهنا نلحظ أنه غلبت صفة الآجر المطبوخ بالنار على ما لم يطبخ وهو الجص، و(إذا) في الحديث أداة شرط غير جازمة، ومدخولها متحقق حصوله، لا شبهة فيه من حيث البلاغة، وهذا بخلاف أداة الشرط (إن)، فمدخولها مشكوك في تحققه. وبالرجوع إلى مادة (طبخ) في معجم الدوحة التاريخي والنظر فيها، نلفي أنها تدور حول معنى طهي الطعام ونحوه، وأقدم ما وصلنا منها، لفظ: (الطَّبِيخُ) بمعنى: الطَّبْخ، وذلك في قول الشاعر الهَيَّبان الفَهْميّ (٨٦ق.هـ/٥٣٨م):

وَلَكِنْ لِلطَّبِيخِ وَقَدْ عَرَاهَا طَلِيحُ الهَمِّ مُسْتَلَبُ الفِرَاءِ[٥٤]

وفيما يتعلق بالمثنى على التغليب (الطبيخان)، فولادته مبنًى ومعنًى في السنة، ولا وجود له فيما تناهى إلينا من التراث الجاهلي.

١٣.٤ **العَصْران:** ونجد من الألفاظ المثناة على التغليب التي جدت في السنة وولّدت فيها، العصران: صلاة الغداة وصلاة العصر، ونقف على ذلك في قوله –صلّى الله عليه وسلّم–: "إِنْ شُغِلْتَ، فَلَا تُشْغَلْ عَنِ العَصْرَيْنِ، قُلْتُ: وَمَا العَصْرَانِ؟ قَالَ: صَلَاةُ الغَدَاةِ وَصَلَاةُ العَصْرِ".[٥٥] يشتمل الحديث النبوي

[٥٣] البُسْتيّ، حمد بن محمّد الخَطّابيّ، غريب الحديث، محق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ٢٠٠١م)، ١٩٦/٣.

[٥٤] الجاحظ، عمرو بن بحر، كتاب الحيوان، محق: عبد السلام هارون، (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٦٩م)، ٦٤/٥. والشعر من البحر الوافر.

[٥٥] أحمد بن حَنبَل، المسند، ٣٦٨/٣١.

على أداة الشرط الجازمة (إن)، يتلوها فعل الشرط (شُغِلْتَ)، فجوابه (فَلَا تُشْغَلْ)، وجواب الشرط متعلق بفعله، بيد أن الجواب ينهى عن فعل الشرط، وهو الاشتغال عن صلاتيَ الصبح والعصر، وقد أتى فعل الشرط ماضيًا لإفادة تحقق الانشغال، فكأنه قيل لنا: حتى لو تحقق الانشغال، فلا يكن في هاتين الصلاتين، ثم يتلو ذلك بيان جليّ من النبي -صلّى الله عليه وسلّم- في تحديد معنى العصرين، وبالرجوع إلى التراث الجاهلي، فإننا نقف فيه على هذا المثنى، غير أنه ورد بمعنى: الليل والنهار، وذلك في قول الشاعر عَبيد بن الأبرص الأسديّ (٢٥ق.هـ/٥٩٧م) يصف مماطلته في الدين، وكيف يعد غريمه آخر النهار إذا جاءه في أوله:

وَأَمْطُلُهُ العَصْرَيْنِ حَتَّى يَمَلَّنِي وَيَرْضَى بِبَعْضِ الدَّيْنِ فِي غَيْرِ نَائِلِ[٥٦]

ثم تطور معنى هذا المثنى، وأضحى يدل في السنة على صلاتي الصبح والعصر كما سبق، وهنا ندرك بجلاء أن أثر السنة كان في المعنى دون المبنى، فالسنة ابتكرت معنًى جديدًا لمبنى جاهليّ.

١٤.٤ **الكَنْزان:** ونظير ما سبق من المثنيات على التغليب التي جدت في السنة، (الكنزان) وقد ورود ذلك في قوله -صلّى الله عليه وسلّم-: "إِنَّ اللهَ -عز وجل- زَوَى لِيَ الأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا... وَإِنِّي أُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ: الأَبْيَضَ وَالأَحْمَرَ".[٥٧] وقد احتوى الحديث على أداة التوكيد (إنَّ) في غير موضع لتأكيد المعنى، كما أن الفعل (أُعْطِيتُ) بني لما لم يُسمّ فاعله؛ وذلك للعلم بالفاعل، والجملة الاعتراضية بين اسم (إنّ) وخبرها في مطلع الحديث تفيد تنزيه الله -جل جلاله- وتعظيمه بإبعاد كل نقص وعيب عنه. والكنزان في الحديث: الذهب والفضة، ويقصد بذلك كنزا كسرى وقيصر ملكي العراق والشام، كما ذكر الحربي في غريب الحديث وغيره، وبالرّجوع إلى معجم الدّوحة التّاريخي وتسريح النّظر فيما وصلنا من التراث الجاهلي، فإننا نلفيه خلوًا من هذا المثنى، ولعل أقدم ما وصلنا من التراث الجاهلي في مادة (كنز) هو الفعل (كَنَزَ)، بمعنى:

٥٦ عَبيد بن الأبرص، ديوان عَبيد بن الأبرص، محق. حسين نصار، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٥٧م)، ١١٩. والشعر من البحر الطويل.

٥٧ أحمد بن حَنبَل، المسند، ٣٣٩/٢٨.

جمع الأشياء بعضها على بعض وادّخرها.[٥٨] وقد كان ذلك في شعر منسوب إلى الشاعرة خمعة بنت الحُسّ الإياديّة (٢٠٢ق.هـ/٤٢٦م):

وَكَمْ مِنْ أَخِي شَرٍّ قَدَ اوْثَقَ نَفْسَهُ وَآخَرَ ذُخْرَ الخَيْرِ يَحْوِي وَيَكْنِزُ![٥٩]

يلي ذلك على لسان هاشم بن عبد مَناف القُرَشيّ (١٢٢ق.هـ/٥٠٣م) كلمة (كَنْزٍ): كل مدخر ثمين من مال ونحوه، ثم (المكتنز) من الشحم ونحوه: ما تراكم بعضه فوق بعض، وكان ذلك في قول منسوب إلى عصام الكنديّة (٩٦ق.هـ /٥٢٨م)، ثم (الكِنَاز) من النوق: السمينة المتراكمة اللحم، وكان ذلك في شعر لحراب بن الورد الحربيّ النِّهْميّ الهَمْدانيّ (٨٦ق.هـ/٥٣٨م)، ثم (المكنوز) من الأشياء: ما جُمِع بعضه على بعض وادخر، ونلفي ذلك في شعر للمُتَنَخِّل الهُذَليّ (٦٣ق.هـ/٥٦٠م)، ثم أخيرًا (الكَنِيز) من اللحم: المتراكم، ونقف على ذلك في شعر لعلقمة الفَحْل (٢٠ق.هـ/٦٠٢م).[٦٠] هذه هي المعاني الجاهلية التي وصلت إلينا، وهي تخلو من المثنى على التغليب الذي نحن بصدده.

١٥.٤ **اللَّحْمان**: ومما جد في السنة من المثنيات على التغليب، (اللحمان): اللحم والمرق، وذلك في قوله –صلى الله عليه وسلم–: "إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ لَحْمًا فَلْيُكْثِرْ مَرَقَتَهُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَحْمًا أَصَابَ مَرَقَةً، وَهُوَ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ".[٦١] يستهل الحديث الشريف بأداة الشرط غير الجازمة (إذا)، تتلوها جملتان فعليتان، أولاهما: فعل الشرط: اشترى، والثانية: جواب الشرط: فليكثر، وكما سبق فإن أداة الشرط (إذا) لا تجزم في اللفظ ولكنها تجزم في المعنى، أي: أن ما بعدها مجزوم بحصوله، أو مطلوب على وجه الجزم والقطع، كما أن الحديث اشتمل على أداة الشرط الجازمة (إنْ)، وهي تجزم فعل الشرط وجوابه، وفي حصول معنى مدخولها شكّ،

---

٥٨ مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "كَنَزَ".

٥٩ البغداديّ، أحمد بن طَيْفور، كتاب بلاغات النّساء، محق. أحمد الألفي، (القاهرة: مطبعة مدرسة والدة عباس الأول، ١٩٠٨م)، ٦٢. والشعر من البحر الطويل.

٦٠ يمكن الوقوف على هذه المعاني في مظانها في معجم الدوحة التاريخي، ينظر: مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، "كَنَزَ".

٦١ التّرمذيّ، محمّد بن عيسى، سُنن الترمذي، محق. أحمد محمد شاكر، وآخرون، (القاهرة: مطبعة البابي الحلبي وأولاده، ١٩٧٨م)، ٢٧٤/٤.

وهو غير مجزوم به. ثم نلحظ أن الحديث احتوى على اللفظ (لحمًا) بصيغة التنكير، وهذا التنكير في وروده الأول: (إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ لَحْمًا) يفيد التقليل، وكأن المعنى: إذا اشترى لحمًا قليل المقدار، أو أن التنكير يفيد التنويع، أي: إذا اشترى نوعًا من أنواع اللحم، لحم إبل، أو بقر، أو غنم ونحو ذلك. ووروده الثاني: (فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَحْمًا، أَصَابَ مَرَقَةً)، وتنكير لحمًا هنا يفيد التكثير، أي: إن لم يجد لحمًا كثيرًا، فسيجد مرقًا، كذا التنكير في قوله: (مرقًا) يفيد التكثير، وهذا على حد قول العرب: إن له لإبلًا وشاءً، وبالرجوع إلى مادة (لحم) وتسريح النظر فيما وصلنا فيها من ألفاظ جاهلية، نجد أنها تخلو مما نحن بصدده من مثنى على التغليب، غير أن لفظ (لحم) وهو أحد معنيي المثنى على التغليب جاهلي قديم نقف عليه في شعر قديم منسوب إلى عمرو بن مالك بن زيد التَّيْميّ (٣٠٠ق.هـ/٣٣١م) يصف بعيرًا أطعمه الناس:

وَنَحْنُ سَلَبْنَا البَكْرَ جَمْعًا مُكَوَّسًا فَأَصْبَحَ فِينَا لَحْمُهُ يُتَقَسَّمُ[٦٢]

ثم نلحظ كذلك أن هذا المثنى على التغليب استخدم في زمن لاحق في الدولة العباسية بمعنى: اللحم واللبن، وذلك في قول الأصمعي (٢١٦هـ/٨٣١م): "وَالعَرَبُ تَقُولُ: اللَّبَنُ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ".[٦٣]

١٦.٤ **الأَمَرَّان**: ومما جد في السنة من المثنيات على التغليب، (الأَمَرَّانِ): الصَّبِر: وهو عصارة مرة لنوع من الشّجر، والثُّفَّاء: هوالخَرْدَل، والخردل: حبّ نبات يستخدم في التّداوي وغيره، وقد ورد ذلك في قوله –صلى الله عليه وسلم–: "مَاذَا فِي الأَمَرَّيْنِ مِنَ الشِّفَاءِ: الصَّبِرِ، وَالثُّفَّاءِ!"[٦٤] وكما يتضح فقد غلبت صفة المرارة في (الصَّبِر) على الخردل الذي ليس بمر، وقد ابتدئ الحديث باستفهام، وهذا الاستفهام خارج عن معناه الحقيقي: وهو طلب الفهم ونحوه،

[٦٢] عبد العزيز نبوي، ديوان بني بكر في الجاهلية، (القاهرة: دار الزهراء، ١٩٨٩م)، ٣٣٠. والشعر من البحر الطويل.

[٦٣] الأصفهانيّ، علي بن الحسين، كتاب الأغاني، محق: إحسان عبّاس وآخرين، (القاهرة: دار صادر، ٢٠٠٨م)، ٢٢/١٩٤.

[٦٤] البيْهقيّ، أحمد بن الحسين، السنن الكبير، (القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، ٢٠١١م)، ١٩/٥٣٢.

والذي يظهر لي أنه قصد به التهويل والتعظيم؛ لما في هذين الأمرّين من شفاء لكثير من الأَدْوَاء، وأداة الاستفهام (ماذا) مبتدأ، خبره شبه الجملة (من شفاء)، وقوله: (في الأمرين) شبه جملة حال من (الشفاء)، والصَّبِر: بدل بعض من كل، والمبدل منه: (الأمرين)، ويجوز في كلمتي: (الصبر، والثّفّاء) الرفع على أنهما خبر لمبتدأ محذوف، والنصب على أنهما مفعول به لفعل محذوف تقديره: (أعني). وبالرجوع إلى مادة (مرر) في معجم الدوحة التاريخي، نجد أن ما وصلنا من التراث الجاهلي يخلو من هذه التثنية، وأول ذكر لها كان في الحديث النبوي الآنف الذكر، وأقدم ما وصلنا من هذه المادة من التّراث الجاهليّ ممّا يتعلق بمعنى التثنية التي نحن بصددها، قولهم: (المُمِرّ): المُرّ الطعم، ونلفي ذلك في قول الشاعر بشر بن عُليق الطّائيّ (٨٦ق.هـ/٥٣٨م):

أَبَى لَكُمُ أَنْ تَفْخَرُوا بَعْدُ، أَنَّنَا سَقَيْنَاكُمُ صَابًا مُمِرًّا وَعَلْقَمَا[٦٥]

ونخلص مما سبق إلى أن (الأمرين) مما جد في السنة النبوية مبنى ومعنى.

١٧.٤ **النُّطْفَتان**: ومن الألفاظ المثناة على التغليب التي جدت في غريب السّنّة (النّطفتان): بحر المشرق وبحر المغرب، وكان ذلك في حديث رواه أبو عبيدة الهَرَوي في كتابه: الغريبين في القرآن والحديث، وهو: "حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ بَيْنَ النُّطْفَتَيْنِ لَا يَخَافُ جَوْرًا"[٦٦] ويشهد لهذا المعنى المفهوم من الحديث أنه يروى "أن أعرابيًّا شرب من رَكِيّة، فقال: هذه نُطْفَة عَذْبة، كذا ورد في بعض الآثار قولهم: إنا نقطع إليكم هذه النُّطْفَةَ، أي: ماءَ البحر".[٦٧] وقد ورد في سياق لكعب بن سُور الأزديّ (٣٦هـ/٥٨٧م) يخاطب صبرة بن شيمان رأس الأسد في موقعة الجمل: "إِنَّ الجُمُوعَ إِذَا تَرَاءُوا لَمْ تَسْتَطِعْ، وَإِنَّمَا هِيَ بُحُورٌ تَدَفَّقُ، فَأَطِعْنِي وَلَا تَشْهَدْهُمْ، وَاعْتَزِلْ بِقَوْمِكَ فَإِنِّي أَخَافُ أَلَّا يَكُونَ صُلْحٌ، وَكُنْ وَرَاءَ هَذِهِ النُّطْفَةِ".[٦٨]

---

[٦٥] السنديوني، وفاء فهمي، شعر طيّئ وأخبارها في الجاهلية والإسلام، (الرياض: دار العلوم، ١٩٨٣م)، ٣٥٧. والشعر من البحر الطويل.

[٦٦] الهَرَويّ، القاسم بن سلّام أبوعُبيد، الغريبين في القرآن والحديث، محق: أحمد فريد المزيدي، (الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٩٩٩م)، ١٨٥٥.

[٦٧] الهَرَويّ، الغريبين، ١٨٥٥.

[٦٨] سيف بن عمرو، الفتنة ووقعة الجمل، محق: أحمد راتب عرموش، (بيروت: دار النفائس، ١٩٨٤م)، ١٥٣.

والنطفة هنا بمعنى ماء البحر والنهر، ولم أتمكن من العثور على جزء الحديث السابق للسياق المثبت، والظاهر أن الحديث يدور حول مجيء زمن يشيع فيه الأمن والعدل، وإن الشخص ليسيرن بين المشرق والمغرب لا يخاف ظلمًا لفُشُوّ الأمن وانتشاره، وبالرجوع إلى مادة (نطف) في معجم الدوحة التاريخي، نجد أن ما وصلنا من التراث الجاهلي يخلو من هذه التثنية، وأن مبدأ استعمالها كان في السنة النبوية، ولعل أقدم ما وصلنا من التراث الجاهلي مما يحمل لفظ نطفة من التراث الجاهليّ شعر لتأبَّط شرًّا الفَهْميّ (٩٥ق.هـ/٥٢٩م) يصف شِعْبًا:

بِهِ نُطَفٌ زُرْقٌ، قَلِيلٌ تُرَابُهَا جَلَا المَاءُ عَنْ أَرْجَائِهَا، فَهُوَ حَائِرُ[٦٩]

والنطفة هنا بمعنى الماء الصافي، ونخلص مما سبق إلى أن أثر السنة في هذا المثنى يكمن في المبنى والمعنى، والله أعلم.

نتائج البحث

بعد وقوف الباحث مع هذه المثنيات على التغليب ودراستها وتحليلها، خلص إلى مجموعة من النتائج، يمكن إجمالها في النقاط التالية:

– كانت ولادة مصطلح (المثنى على التغليب) في القرن الثاني الهجري عند الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٥هـ/٧٩١م).

– كل مثنى من المثنيات على التغليب السبعة عشر التي وقف عندها الباحث لم تُلْفَ قبل السنة النبوية، وذلك حسب ما قِيمَ به من بحث في التراث السابق للسنة.

– في المثنى على التغليب (الحرمان): مكة والمدينة، نجد أنّ مكة كانت تسمى حرمًا في الجاهليّة، ثم في الإسلام سمّيت المدينة حرمًا، ثم جدّ في السنة مثنى على التغليب يشملهما.

[٦٩] تأبط شرًّا، ديوان تأبط شرًّا، محق: عبد الرحمن المصطاوي، (بيروت: دار المعرفة، ٢٠٠٣)، ٩٦. والشعر من البحر الطويل.

– في المثنى على التغليب (الأسودان) كان أثر السنة في المبنى دون المعنى، وذلك أن هذا المثنى استخدم في الجاهلية بمعنى: الليل والنهار، ثم استخدم في السنة بمعنى: الحية والعقرب.

– المثنى على التغليب (العصران)، قد استخدم في الجاهلية بمعنى: الليل والنهار، ثم استخدم في السنة بمعنى: صلاة الصبح وصلاة العصر.

– في المثنى على التغليب (الشفاءان) كان أثر السنة في المعنى والمبنى، فلا أثر للفظ أو معناه قبل السنة.

– يظهر أثر السنة مبنًى ومعنًى في المثنى على التغليب (اللحمان): اللحم، والمرق، ثم نلحظ أن هذا المثنى نفسه ورد في العصر العباسي على لسان الأصمعي بمعنى: اللحم، واللبن.

المصادر والمراجع

- ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، الحروف، محق: رمضان عبد التوّاب، ط١، (القاهرة: مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٦٩م).
- ابن الشجريّ، هبة الله، أمالي ابن الشجري، محق: محمود محمَّد الطناحيّ، ط١، (القاهرة: مكتبة الخانجي – مطبعة المدني، ١٩٩٢م).
- ابن عصفور، علي بن مؤمن، شرح جمل الزجاجي، محق: فواز الشعار، إشراف: إميل بديع يعقوب، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م).
- ابن ماجَهْ، محمد بن يزيد القزويني، السّنن، محق: محمّد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت).
- ابن مالك، محمد بن عبد الله، شرح التسهيل تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، محق: محمد عبد القادر عطا، طارق فتحي السيد، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م).
- أحمد بن حَنْبَل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، محق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م).

- أحمد زكي صفوت، جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، (بيروت: المكتبة العلميّة، ١٩٣٤م).
- أحمد محمد عبيد، شُعراء عُمان في الجاهلية وصدر الإسلام، محق: أحمد محمّد عبيد، (أبو ظبي: المجمع الثقافي ٢٠٠٠م).
- الأصفهانيّ، علي بن الحسين، كتاب الأغاني، محق: إحسان عبّاس وآخرين، ط٣، (القاهرة: دار صادر، ٢٠٠٨م).
- أيمن محمّد ميدان، شعر تغلب في الجاهليَّة، (القاهرة: معهد المخطوطات العربية، ١٩٩٥م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، محق: مصطفى ديب البغا، (دمشق: دار ابن كثير، ١٩٩٣م).
- البُسْتيّ، حمد بن محمّد الخَطّابيّ، غريب الحديث، محق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ٢٠٠١م).
- البغداديّ، أحمد بن طَيْفور، كتاب بلاغات النّساء، محق: أحمد الألفي، (القاهرة: مطبعة مدرسة والدة عباس الأول، ١٩٠٨م).
- البَيْهقيّ، أحمد بن الحسين، السنن الكبير، ط١، (القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، ٢٠١١م).
- تأبط شرًّا، ديوان تأبط شرًّا، محق: عبد الرحمن المصطاوي، (بيروت: دار المعرفة، ٢٠٠٣).
- التّرمذيّ، محمّد بن عيسى، سُنن الترمذي، محق: أحمد محمد شاكر، وآخرون، ط٢، (القاهرة: مطبعة البابي الحلبي وأولاده، ١٩٧٨م).
- الجاحظ، عمرو بن بحر، كتاب الحيوان، محق: عبد السلام هارون، ط٢، (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٦٩م).
- الجُرْجانيّ، عبد القاهر، المقتصِد في شرح الإيضاح، محق: كاظم بحر المرجان، (بغداد: دار الرشيد، ١٩٨٢م).
- الحارث بن حلّزة اليشكري، ديوان الحارث بن حلّزة، محق: مروان العطية، (دمشق: دار الإمام النووي، ١٩٩٤م).

- الحربي، إبراهيم بن إسحاق، غريب الحديث، محق: سليمان العايد، ط١، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٩٨٥م).
- الخليل بن أحمد الفراهيديّ، كتاب العين، محق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، (القاهرة: دار ومكتبة الهلال، د.ت).
- السِّجِسْتانيّ، سليمان بن الأشعث، السّنن، محق: محمّد ناصر الدين الألبانيّ، ط٢، (الرياض: مكتبة المعارف، ٢٠٠٢م).
- السنديوني، وفاء فهمي، شعر طيّئ وأخبارها في الجاهلية والإسلام، ط٣، (الرياض: دار العلوم، ١٩٨٣م).
- سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، محق: عبد السلام هارون، ط٣، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٨٨م).
- سيف بن عمرو، الفتنة ووقعة الجمل، محق: أحمد راتب عرموش، ط٥، (بيروت: دار النفائس، ١٩٨٤م).
- السيوطي، جلال الدين، الاقتراح، محق: حمدي عبد الفتاح مصطفى خليل، (القاهرة: مكتبة الآداب، ٢٠٠٧م).
- السيوطي، جلال الدين، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، محق: أبو إسحق الحويني، (السعودية: دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ١٩٩٦م).
- السّيوطي، جلال الدّين، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، محق: محمد أحمد جاد المولى بك وآخرون، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٨٦م).
- الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، (بيروت: دار الفكر، ١٩٨٢م).
- الشّهاب الخفاجي، شرح درة الغواص في أوهام الخواص، محق: ميسون عبد السلام نجيب، ط١، (أبو ظبي: هيئة أبو ظبي للتراث والثقافة، ٢٠١٢م).
- عادل الفريجات، الشُّعراء الجاهليون الأوائل، ط٢، (بيروت: دار المشرق، ٢٠٠٨م).
- عبد الحميد المعيني، شعر بني تميم في العصر الجاهلي، (السعودية: منشورات نادي القصيم الأدبي، ١٩٨٢م).

- عبد العزيز نبوي، ديوان بني بكر في الجاهلية، ط١، (القاهرة: دار الزهراء، ١٩٨٩م).
- عَبيد بن الأبرص، ديوان عَبيد بن الأبرص، محق: حسين نصار، ط١، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٥٧م).
- علي أبو زيد، شعراء تغلب في الجاهلية أخبارهم وأشعارهم، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ٢٠٠٠م).
- الفاكهي، عبد الله بن أحمد، شرح كتاب الحدود في النحو، محق: المتولي رمضان أحمد الدميري، (القاهرة: دار التضامن، ١٩٨٨م).
- الفَرّاء، أبو زَكريّا يحيى بن زياد، معاني القرآن، محق: أحمد يوسف النجاتي وآخرين، ط١، (القاهرة: الدار المصرية، ١٩٥٥م).
- القرشيّ، عبد القادر، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محق: عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، (القاهرة: دار هجر، ١٩٩٣م).
- القَلْقَشَنْدي، أحمد بن عليّ، كتاب صبح الأعشى، (القاهرة: المطبعة الأميرية – مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٢٢م).
- لقيط بن يعمر، ديوان لقيط بن يَعمر، محق: عبد المعيد خان، (بيروت: دار الأمانة – مؤسّسة الرسالة، ١٩٧١م).
- مالك بن أنس، المدونة الكبرى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٠٤م).
- مجموعة من المؤلفين، معجم الدّوحة التّاريخيّ، https://www.dohadictionary.org/
- المهلهل، ديوان المُهَلهِل، محق: أنطوان محسن القوّال، (بيروت: دار الجيل، ١٩٩٥م).
- النابغة الجعدي، شعر النابغة الجعدي: محق: عبد العزيز رباح، ط١، (دمشق: منشورات المكتب الإسلامي، ١٩٦٤م).
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، محق: مجموعة من المحققين، (تركيا: دار الطباعة العامرة، ١٩١٥م).

- الهَرَويّ، القاسم بن سلّام أبو عُبيد، الغريبين في القرآن والحديث، محق: أحمد فريد المزيدي، (الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٩٩٩م).
- ياقوت الحَمَوي، معجم البلدان، (بيروت: دار صادر، ١٩٧٧م).

The Prophetic tradition and its impact on al-muthanna ‘ala al-taghleeb in Arabic morphology: A collection, study, and analysis.

Extended Summary

This article addresses the impact of the *sunnah* (prophetic tradition) on the phenomenon of *al-muthanna ‘ala al-taghleeb* in Arabic morphology. The *sunnah* has birthed terms of *al-muthanna‘ala al-taghleeb* that were absent in the extant pre-Islamic tradition. In this study, I follow a descriptive-historical methodology, focusing on each *al-muthanna ‘ala al-taghleeb* in the Prophetic tradition and relating the opinions and interpretations attributed to them.

This topic warrants attention due to the absence of a focused study on its themes. In this study I examine seventeen cases of *al-muthanna ‘ala al-taghleeb* originating in the Prophetic tradition. The case of *al-muthanna ‘ala al-taghleeb* is unique to the Arabic language. Upon examining Arabic speech, one finds that it occurs in favor of the masculine term when one of the two terms is masculine and the other feminine. For example, Arab speakers refer to “the two moons,” meaning the sun and the moon, or “the two parents,” meaning the father and the mother. Sometimes, one masculine term dominates over another masculine term, such as “the two reds,” meaning gold and silk, or “the two blacks,” meaning night and day.

Generally, the masculine term overcomes the feminine term. However, linguists observe that there are select instances where the feminine term dominates over the masculine one. The term *al-muthanna ‘ala al-taghleeb* is a linguistic term, and in tracing its origin, we find the earliest mention, according to my research, attributed to Abdul Qahir al-Jurjani (d. 471 AH) in his book *Al-Muqtasid fi Sharh al-Izah*. Al*-muthanna ‘ala al-taghleeb*: *as-Samā* or *al-Qiyas*: The majority of linguists consider *al-muthanna ‘ala al-taghleeb* to be *Sama’i*, meaning it is preserved based on what is reported about the Arabs. Therefore, *qiyasi* (analogous reasoning), cannot be applied to it. Thus, it is not permissible to dualize “the ram” and “the ewe” because we say “the two rams” and so forth. Al-Fakhr al-Din al-Razi stated, “Abu Hayyan said, ‘What was reported in it [*al-taghleeb*] is preserved and not subject to analogy.’” This is a clear statement from Ibn Hayyan that *al-taghleeb* is strictly *sama’i*.

I discuss seventeen dual forms which were all non-existent in the pre-Islamic era. They are as follows: الأَذَانَان (the two calls to prayer, i.e. [ ]); البَرْدَان (“the two *coolnesses*”, i.e. the *Fajr* and *‘Asr* prayers); البَيِّعَانِ (“the two sellers”, i.e the buyer and the seller); الثَّقَلانِ (“the two weighty matters”, i.e. the Quran and the household); الأَجْوَفَانِ (“the two hollow

things", i.e. the mouth and the private parts); الحَرَمَانِ ("the two sanctuaries", i.e. Mecca and Medina); الأَحْمَرَانِ ("the two reds", i.e. gold and silk); الأَخْبَثَانِ ("the two filths", i.e. urine and feces); الزَّهْرَاوَانِ ("the two bright ones", i.e. Surah Al-Baqarah and Al-Imran); الأَسْوَدَانِ ("the two blacks", i.e. the snake and scorpion, whereas in the pre-Islamic era, this term referred to the night and the day); الشِّفَاءَانِ ("the two cures", i.e. honey and the Quran); الطِّيخَانِ ("the two *cookings*" i.e. gypsum and clay); العَصْرَانِ ("the two times of 'Asr prayer", i.e. the *Fajr* and *Asr* prayers); الكَنْزَان ("the two treasures", i.e. gold and silver); اللَّحْمَانِ ("the two meats", i.e. meat and broth); الأَمْرَانِ ("the two trees", i.e. the sap of a certain tree and a medicinal seed); النُّطْفَتَانِ ("the two droplets", i.e. the Eastern Sea and the Western Sea).

In conclusion and having discussed seventeen examples of *al-muthanna 'ala al-taghleeb*, each is a new contribution to the study of *al-muthanna 'ala al-taghleeb*. Furthermore, in "Al-Aswadan," the influence of the Prophetic tradition affected the meaning of the term, although the term itself existed in the pre-Islamic period. The term was used for "night and day" in pre-Islamic poetry but shifted to "snake and scorpion" in Islamic usage. Similarly, "Al-'Asran" originally referred to "night and day" but shifted to denote the times of the Fajr and 'Asr prayers in the Islamic period.

Keywords: Arabic, The pre-Islamic era, Philology, al-muthanna 'ala al-taghleeb, Masculine-and-Feminine